الفصل الثاني
أثر الميراث
على التراكم الرأسمالي

المباحث:

المبحث الأول: المفهوم الاقتصادي للميراث وعلاقته بالتراكم الرأسمالي

المبحث الثاني: كيف يتكون التراكم الرأسمالي في الاقتصاد الوضعي

المبحث الثالث: كيف يتكون التراكم الرأسمالي في الاقتصاد الإسلامي

الفصل الثاني

أثـر الميـراث علـى التراكـم الرأسمالـي

تمهيد

يرتب هذا الفصل مناقشاته، على الأسس التي تناولها البحث في الفصل الأول، والتي تناولت الميراث بالبحث من منظور عام، من النواحي الشرعية، والعقدية، وآثاره الاجتماعية، وتواجده في النظم الاقتصادية المختلفة، ومنها النظام الاقتصادي الإسلامي؛ لما للميراث من ارتباط بالعقيدة والأحكام التشريعية، والأخلاق والمعاملات، والتي تتسق جميعها مع الميراث الإسلامي، والتي تتوافق في ذات الوقت مع مقاصد الشريعة الإسلامية.

أما هذا الفصل، فيتناول الميراث من المنظور الاقتصادي، لتعميق فهم الميراث من هذا الجانب، ولمعرفة أوجه الاستفادة منه اقتصاديًا، سواء بالأثر المباشر، أو غير المباشر.

ومن هذا التساؤل، يقف البحث أمام تساؤل محوري آخر يحاول من خلاله التوصل إلى معرفة:

هل الدراسة التي يقوم بها البحث تهدف إلى تعظيم التراكم الرأسمالي لتفعيل استخدام تلك الثروة في الاستثمار، الذي يعظّم التنمية الاقتصادية، وارتفاع مستوى الدخل، وفي مجموعه الدخل القومي؟

أم يقتصر البحث في محاولة للتوصل إلى نتيجة وصفية، تحاول إثبات حقائق تقرر وجود أثر للميراث على التراكم الرأسمالي في ظل اقتصاد إسلامي؟

لهذا يقترح مناقشة المحاور الآتية في هذا الفصل:

المبحث الأول: يناقش المفهوم الاقتصادي للميراث وعلاقته بالتراكم الرأسمالي.

المبحث الثاني: كيف يتكون التراكم الرأسمالي في النظام الاقتصادي الوضعي.

المبحث الثالث: كيف يتكون التراكم الرأسمالي في الاقتصاد الإسلامي.

المبحث الأول

المفهوم الاقتصادي للميراث وعلاقته بالتراكم الرأسمالي

المطلب الأول

أهمـــية الادخـــار

« لا تقاس ثروة الإنسان بما يكسب ولكن بما يدَّخره »:

في البلاد المتقدمة، ارتفع في الأعوام الماضية(*)، عدد الذين تجاوزت ثرواتهم البلايين، حيث وصلت ٣٠٦ تريليون دولار في عام ٢٠٠٧م، وبلغ عددهم أكثر من ١٠٠٠ ملياردير، وكذلك في منطقتنا العربية التي ملكت وحدها من ثروات الأثرياء ما يقدر بنحو ١,٢ تريليون دولار، وكانت دون التريليون عام ٢٠٠٤م، حيث أكثر من ٨٥ ألف ثري يمتلك الواحد منهم ثلاثين مليون دولار، ٩٠٪ منهم في الخليج العربي، ويرجع السبب الأساسي في ازدياد تلك الثروات إلى ارتفاع أسعار النفط، فهل هي أزمة أموال؟

أولا: الطريق إلى الثروة:

١- ثروة البترول:

حسب تقرير Merryl Lynch، رئيس مجموعة البنوك في شركة ميريل لنش للاستثمار، فإن عدد الأثرياء في الخليج العربي، يقاربون المائتي ألف عربي، من أصل حوالى عشرين مليون، في دول مجلس التعاون الخليجي العربي، وأن ثرواتهم تقارب ٨٠٠ مليار دولار، يمكن أن تجني أرباحاً، إذا تم استثمارها جيداً لتصل ما بين ٥ – ١٠٪، تكفي وحدها لإثراء كل المنطقة، لو شئنا توزيعها، فكيف باستثمارها مجدداً؟

إن هذه الثروات ناتجة عن ثروة البترول، التي أعقبت حرب ١٩٧٣م، حيث ارتفع سعر البرميل من النفط الخام من ٢,٤٠ دولار، حتى بلغ أقصى ارتفاع له حيث بلغ ١٤٧ دولار منتصف عام ٢٠٠٨م، ثم انخفض إلى ٣٤ دولار عام ٢٠٠٩م، أما ما قبل عام ١٩٧٣م، فكان الثراء قد بدأ باكتشاف البترول، ولكن الثراء لم يختص به أثرياء

(*) قائمة أغنى أغنياء العالم لعام ٢٠١٤م وفق Forbes Middeeasl، ١,٦٤٥ ملياردير، بمجموع ثروات ٤,٦ تريليون دولار، منهم مائة ثري عربي من ١٣ دولة عربية تصل ثراوتهم ١٦٦,٠٧ مليار دولار. www.forbesmiddleeast.com/view.php?list=44472.

العرب، بل امتدَّ إلى شركات البترول الغربية والأمريكية، التي مازالت تجني أضعاف ما جناه سكان المنطقة.

٢- الإرث:

الإرث مظهر من مظاهر الثراء؛ وذلك لانتقال الأموال الموروثة إلى مستحقيها، من أراض وعقارات، قد ترتفع أسعارها مع تغير الظروف السوقية، أو يعاد استثمارها، بل امتد أثر الانتفاع منها للآخرين، بدفع أموال زكاتها والصدقات.

٣- ثروات الاغتراب:

وهي الثروات الخاصة بهؤلاء الذين ذهبوا للعمل خارج البلاد، ووصلت مدخراتهم إلى مرحلة الثروة، واستطاعوا أن يستثمروا علمهم، وجهدهم، وأموالهم.

٤- الثروات الشخصية من الفساد العام:

الجاه والمسئولية والسلطة، تلك هي مصدر الثروات الشخصية، لا في الدول النامية فقط، بل في الدول المتقدمة أيضاً، وإذ تعد هذه الثروات من مصادر الثروة السهلة.

٥- الثراء من آثار الحروب:

لم تؤثر الحروب في كل الطبقات، والمقصود الحرب العالمية الأولى والثانية، فأصحاب الدخل المحدود، والمدَّخرون الصغار، أصبحوا معدومين بسبب التضخم، حيث الادخارات والاستثمارات في فرنسا ومستعمراتها وكثير من الأفراد توجهوا إلى القروض الروسية، فضاعوا مع ضياع القياصرة، وانخفضت الثروة إلى عشرها، وأصبح المحرومون يؤيدون الحركات الاشتراكية، ويرفضون الأنظمة الحرة، التي سببت نكبتهم، وزاد انخفاض أجور طبقة العمال، أمام ارتفاع الأسعار، أما المستفيدون فهم أصحاب رؤوس الأموال والمشاريع، وتبعهم الصناعيون المضاربون والوسطاء، وتكونت ثروات، وبالتالي طبقة الأغنياء الجدد (أغنياء الحرب) أخذوا يتصرفون ببذخ وتبذير، مما أثار حفيظة الذين انخفض مستواهم، ومنهم المحاربون القدماء، الذين باتوا عاطلين ومفلسين، وهكذا بدأ يتشكل تناحر طبقي، وبدأت الحركات الاشتراكية، التي وجدت صداها عند الطبقات العاملة.

وأدى الأثر الاقتصادي إلى انخفاض العملات الأوروبية، وارتفاع الأسعار.

٦- ظهور القوى الكبرى:

أصبحت الولايات المتحدة أقوى دولة اقتصاديًا، بما قدمته من قروض، وما باعته من مواد إلى أوروبا، وأخذت لقاؤه ذهباً، وحيث سيطرت على أكثر الصناعات الغربية في أقل من خمس سنوات، مما كان وراء ادعاء الولايات المتحدة بأنها أنقذت الديمقراطيات الأوروبية، من هزيمة نكراء، كان يحضرها لهم الألمان وحلفاؤهم[1].

٧- المؤسسات المالية والاجتماعية:

كانت الولايات المتحدة لدى دخولها الحرب بشكل سافر في نهاية عام ١٩٤١م، تبشر العالم بالعهد الجديد، والحريات الأربع، والنظم الاقتصادية والرأسمالية، وهيئة الأمم المتحدة، ومجلس الأمن، والبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، تهدف ظاهريًا إلى منع الحروب في المستقبل، في حين أرادت السيطرة على اقتصاد العالم في كل المناطق باطنيًا.

ومع انقسام أوروبا الشرقية تحت سيطرة الاتحاد السوفيتي، وأوروبا الغربية، توجهت الدول الصناعية نحو الركب الأمريكي، وبدت سوقاً لها، ضمن مشاريع رأسمالية أهمها مشروع مارشال لإعادة إعمار أوروبا.

فباتت أمريكا هي الحلم والحل الأمثل في نظر الشعوب، خاصة بعد سقوط الاتحاد السوفيتي، ولكن الواقع أثبت غير ذلك، فقد تعرضت أمريكا لأزمات، جرَّت معها اقتصاديات العالم في معظمه كما في عام ١٩٨٠م، ٢٠٠٨م.

٨- أثرياء الروس الجدد:

فبعد الفقر والشقاء، من أين جاءت ثروة هؤلاء الأغنياء الجدد؟

كانت البداية مع بيع البترول، ثم الأخشاب، ثم المواد المشعة، ولكن من هو الذي كان يملك المواد؟ كانت تملكها الدولة والسلطة، فانفرطت يد المنتفعين، وهم أصحاب النفوذ، والسلطة الرسمية أو الخفية، والذين سبقوا بالادخار في البنوك الأجنبية بوضع المبالغ الضخمة بها، وهذا يعطي مؤشراً، وهو أن الثروات تظهر بعد الأزمات أو بعد انهيار الأنظمة، أو خلال الحروب.

---

(١) جعفر الجزار، الادخار والاستثمار والمضاربة في البورصة، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية، ٢٠٠٩م، ص١٥-٢٥.

٩- التكتلات والشركات الكبرى:

صنفت على أنها أكبر خمسمائة شركة عالمية، أما أسلوب التصنيف فيأتي باعتبار أن أضخم الشركات سواء الصناعية، أو التجارية، عبارة عن شركات مساهمة تتداول أسهمها بورصات العالم، والتصنيف الذي قامت به جريدة فاينانشال تايمز اللندنية، بني على أساس الرسملة السوقية **Market Capitilization**، أى قدرة الشركة حسب سعر سهمها في السوق المالية، وتنشر الصحيفة جدولاً بمقدار رؤوس أموال الشركات الصناعية والتجارية حسب البلد وعدد الشركات، في أوروبا بدءاً من بريطانيا (١٦٥٠ بليون دولار)، حتى هنغاريا ثم تشكيا وكرواتيا (ألفين بليون دولار) وترتيبها الثالثة والعشرين[١].

ثانيا: أهمية الادخارات كوسيلة للتنمية الاقتصادية:

ومع وجود كل هذه الثروات، مازال الحديث قائماً حول مشكلة الادخارات، والتي تُعد من أعقد المشكلات الاقتصادية التي تواجه الدول النامية، وهي في سبيلها إلى تحقيق التنمية الاقتصادية، والتي تواجه عقبتان تعتمدان بشكل مباشر على الادخارات، والمكون الرأسمالي، فالمتاح من عوامل الإنتاج، والتقدم التكنولوجي دعامتين، لا تقفان عند مستوى رأسمالي معين، أو عند فن تكنولوجي دائم التطور.

ففيما يخص عوامل الإنتاج، التي أصبحت تقسم اقتصاديًا حديثاً، إلى العمل ورأس المال، فإن العمل لا يشوبه نقص من حيث الكم، إذ إن البلاد النامية لديها وفرة في أعداد العمالة، ولكن النقص في الكيف، ودرجة المهارة والتخصص الدقيق والزيادة في أعداده مطلوبة، أما رأس المال، فالبلاد النامية يعيش على أرضها ثلث أغنياء العالم، خاصة المنطقة العربية، ولكن ثرواتها لا تشارك في برامج التنمية، التي تفتقر افتقاراً شديداً، لهذا العنصر الرئيس اللازم للتنمية الاقتصادية، وهو رأس المال، وتحولت هذه الأموال العربية ليعاد استثماراها، بعد إيداعها في بنوك الغرب، لصالح الغرب، لتساعد في تضخم الثروات الغربية، وليست العربية.

هذا في الوقت الذي تعانى منه الدول النامية، من مشكلة الديون الخارجية، وتضخم حجم المديونية للدول المتقدمة، والتي تستدين منها لتمويل خطط التنمية، حيث ينعكس ذلك على دعائم التنمية، التي تتسبب في العجز الإنتاجي لتلك الدول،

(١) المرجع السابق، ص١٥-٢٥.

وضعف قدرتها على التصدير، بل تحولت إلى مستورد صافي للغذاء، لتغطي متطلبات الاستهلاك الداخلي، الحال والملّح[1].

فمشكلة قصور المدخرات في البلاد النامية تعد حقيقة، ومشكلة من أعقد المشكلات؛ ولهذا قامت بعض الدول المتقدمة بتجارب لمحاربة هذه الظاهرة، حيث قامت بريطانيا باتباع سياسات ادخارية متكاملة، فبدأت مؤخراً بتطبيق سياسة ادخار، ووضعت قواعد ثابتة ومتحركة لتوجيه الادخار، على عدة خطوط:

الخط الأول: يقتضى وقف النزيف الناتج عن الاقتراض، وهو عكس الادخار، خاصة إذا كان القرض لتغطية نفقات أو أعباء لا يستطيع القرض الوفاء بها من مورد إضافي لتغطية الفروق، وما دامت فوائد الجنيه الاسترليني من أعلى الفوائد، فإن عدم الاقتراض هو ادخار في حد ذاته، واعتبرت بهذا تسديد الديون أو تخفيضها تدريجيًّا، من أفضل أنواع الادخار، هذا مع الاحتياط من نقص السيولة نتيجة تخفيض الإنفاق وبدء الأزمة، فيمكن استخدام هذا السلاح لفترات ليست بطويلة.

والخط الثاني: هو تشجيع الادخار البسيط بإعفاءات ضريبية، وجمع جزء من الموارد في حسابات ادخار، تبقى من دون ضرائب، فتزيد موارد الفرد من هذه الإعفاءات، ومن هذه المبالغ التي وفرها عن فوائد ما سدده من قروض، والفوائد التي سيحصل عليها من ادخاراته[2].

وهذه خطوة من الخطوات نحو تحقيق التراكم الرأسمالي، وهو واحد من الموضوعات الاقتصادية، موضع الاهتمام من الدول المتقدمة والنامية على السواء، هذا مع اختيار الوسائل الادخارية التي تتفق مذهبيًّا مع نظام الدول.

فالطريق إلى الثروة لن ينتهي إلا بسؤال هو:

«هل نقص عدد الفقراء في العالم؟»

والإجابة نبحث عنها من خلال محاولة البحث في البدائل الاقتصادية المختلفة.

---

(١) د. رفعت السيد العوضي، منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص١، ٢، ٣.

(٢) جعفر الجزار، مرجع سابق، ص١٥-٢٥.

المطلب الثاني

ماهيـــة الميراث اقتصاديًا

تهدف الدراسة في هذا المطلب، إلى محاولة التعرف على المفردات الاقتصادية وتحليلها، والتي تؤثر في تكوين الميراث، بهدف تكوين فكرة عن الماهية الاقتصادية للميراث، وكيف يُصنف اقتصاديًا، ما بين كونه ثروة، أو أن هذا المكون الاقتصادي هو نتاج سلوك ادخاري، من جانب الأفراد والدولة، والدوافع المختلفة للادخار، من وجهة النظر الاقتصادية؟ أم هو مكون رأسمالي يرتبط بمستويات الدخل، وبمدى تأثير درجة التقدم الاقتصادي للدولة، على تكوين فائض يمكن استثماره، ليساهم في مجالات التنمية الاقتصادية، وليدفع هذا المكون الاستثماري لرفع معدلاتها، لتحقيق الكفاية، والنهوض الاقتصادي للدولة والمجتمع، ليتنامي مع الأجيال.

ومن خلال تحليل المفردات الاقتصادية في المفهومين، الاقتصادي الوضعي، والاقتصادي الإسلامي، نحاول التعرف على مدى اعتماد هذه الأنظمة الاقتصادية، على تلك المفاهيم، وهي في سبيل التكوين الرأسمالي لديها، ومدى الأخذ بها، إثر الاختلاف أو التوافق، في المفاهيم الاقتصادية، والمفاهيم الشرعية التي تؤسس لها، بين النظم الاقتصادية.

كذلك يهدف هذا التحليل، الذي يُعد حلقة من غاية، يهدف إليها البحث في مجمله؛ لبيان المنهجية القرآنية، التي أبرزت وجهاً من وجوهها، أحكام الميراث الشرعية، المتأصلة في المنهج الاقتصادي الإسلامي، وكيف يتم التعامل مع تلك الثروة من خلال الأطر والدعائم الشرعية، وسبل تشعبها، وتأثيرها حال الحياة، وبعد الممات، ووقت المعاد، والتي ارتبطت بفقه الواقع، الذي يتعايش والمجتمعات الإنسانية، والذي يؤكده، وقوف الميراث الإسلامي صامداً، أمام محاولات اختراقه، ليوافق هجمة ادعاء حقوق الإنسان العلمانية.

ولأهمية التعرف على الاختلافات بين المنهج الاقتصادي الوضعي، وكيفية تناوله لحل المشكلة الاقتصادية، وكيف نظر إليها المنهج الاقتصادي الإسلامي، يلزم توجيه التساؤل التالي:

ما هي الدعائم الفكرية التي بنت عليها كل نظرية توجهاتها؟ ويظهر ذلك من التعريف والتحليل للمفردات الاقتصادية، التي يقوم عليها الاقتصاد، فما هي هذه التعريفات؟

التعريف اللغوي:

الثروة: (ثرا) المال ـ ثراءً: نما، (ثرى) ت ثراءً: كثر ماله، (الثراء) كثرة المال[١].

الادخار: (ادخر) الشيء: جمعه وحفظه[٢].

الدخل: المال الذي يدخل على الإنسان من زراعة أو صناعة أو تجارة أو عمل[٣].

رأس المال: جملة المال التي تستثمر في عمل ما[٤].

المال: كل ما يملكه الفرد أو الجماعة من متاع، أو عروض تجارة، أو عقار، أو نقود، أو حيوان، (ج) أموال، وقد أطلق في الجاهلية على الإبل[٥].

(فاض): الماء – فيضاً، وفيضاناً: كثر حتى سال. فهو فائض[٦]، وهو (الفضل): فضل الشيء – فضلاً: زاد على الحاجة و – الزيادة على الاقتصاد[٧]، وهو (العفو): من المال: مازاد على الحاجة[٨].

(استثمر): المال: نمّاه، (الاستثمار): استخدام الأموال في الإنتاج، إما مباشرة بشراء الآلات، والمواد الأولية، وإما بطريق غير مباشر كشراء الأسهم والسندات[٩].

(تراكم): الشيء: اجتمع بعضه إلى بعض[١٠].

(كنَز): المال – كنزاً: جمعه وادخره. فهو كانز، وكنّاز (اكنز): اجتمع وامتلأ[١١].

(١) المعجم الوجيز، مرجع سابق، ص٨٣.
(٢) المعجم الوجيز، مرجع سابق، ص٢٢٢.
(٣) المرجع السابق، ص٢٢٣.
(٤) المرجع السابق، ص٢٤٩.
(٥) المرجع السابق، ص٥٩٥.
(٦) المرجع السابق، ص٤٨٦.
(٧) المرجع السابق، ص٤٧٤، ٤٧٥.
(٨) المرجع السابق، ص٤٢٥.
(٩) المرجع السابق، ص٨٧.
(١٠) المرجع السابق، ص٢٧٦.
(١١) المرجع السابق، ص٥٤٢.

تحليل المفردات في المفهوم الاقتصادي الوضعي:

* التعريف بالثروة:

اصطلاح الثروة يحمل معنى الرصيد المخزون من السلع الاقتصادية الموجودة في وقت معين، سواء في حيازة الفرد، أو الجماعة، فالثروة إذن تشمل كل السلع الاقتصادية، وتتسم بالندرة النسبية، وتتوافر لها القدرة على إشباع الرغبات، بطريق مباشر أو غير مباشر، إما في استعمال واحد، أو في استعمالات متعددة، وهناك ثلاثة أنواع للثروة، الثروة الفردية، والثروة القومية، والثروة العالمية[1].

وقد اختلف علماء الاقتصاد قديماً حول مفهوم الثروة، بأنها تقتصر على الأموال المادية فقط، أم يتسع المفهوم ليشمل الخدمات؟ مما جعل سميث يرى العمل المنتج هو الذي يعمل فقط في مجال السلع، أما العمل في مجال الخدمات، فليس بعمل منتج، وذهب آخرون، إلى اعتبار كل ما ينفع الإنسان ويدخل عليه البهجة، من قبيل الثروة.

غير أن الأموال لا تعد اقتصادية إلا إذا اتسمت بالمحدودية والندرة النسبية، في مواجهة الحاجات الإنسانية المتعددة، كذلك لابد أن يُبذل الجهد في سبيل الحصول عليها واستعمالها.

وعلى هذا لا تعد الثروة في علم الاقتصاد، بأنها أموال اقتصادية، إلا إذا وصفت الأموال والخدمات بأنها إنتاجية، حيث لا تستخدم في إشباع الحاجات الإنسانية، بصورة حالَّة ومباشرة، وإنما تستخدم في إنتاج الأموال والخدمات الاستهلاكية التي تستخدم لإشباع حاجات الإنسان، مثال ذلك: الآلات والمواد الأولية، وهذه أموال، وعمل العمال، ونقل البضائع، وهذه خدمات[2].

وهذا ينقلنا إلى تعريف رأس المال مع ملاحظة ما يلي:

«عندما يستخدم مصطلح رأس المال في الاقتصاد، فإنه يعنى الثروة التي تستخدم في إنتاج ثروة جديدة، أى أنه يشمل الأدوات الإنتاجية، التي يقوم الإنسان بصنعها، وذلك لاستخدامها في الإنتاج بعد ذلك مثل: الآلات والمصانع، والسكك الحديدية، إذن يجب التفريق بين مصطلحين:

(١) د. حسين عمر، نظرية القيمة، دار المعارف بمصر، الطبعة الثالثة المعدلة، ١٩٦٨م، ص٣٧.
(٢) د. السيد عطية عبد الواحد، النظم الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص٩٥ - ٩٧.

مصطلح رأس المال Capital حيث ينحصر في الأشياء التي تستخدم في الإنتاج مستقبلاً.

ومصطلح الثروة Wealth حيث يعنى مصطلح الثروة، كل ما يملكه الشخص من سلع اقتصادية في لحظة معينة»[1].

* التعريف برأس المال:

يُقصد برأس المال كأحد عناصر الإنتاج، «مجموعة الأموال التي سبق إنتاجها، والتي تُستخدم في عملية الإنتاج من أجل خلق المنتجات بنوعيها الاستهلاكي والإنتاجي وزيادة العمل.

ورأس المال يعد الركيزة الأساسية للتنمية الاقتصادية، حيث تلقى مسئولية النمو والتقدم على معدل تراكم رأس المال؛ ولهذا، فإن المقدار الصافي لتكوين رأس المال في الدول المتقدمة، لا يقل عن ١٠٪ من الدخل القومي[2]، بينما لا يصل إلى ٥٪ من الدخل القومي في غالبية الدول المتخلفة؛ ولذلك وحتى يمكن تكوين رؤوس أموال جديدة، فينبغي أن تكون الثروات المنتجة، أكبر من الثروات المستهلكة، وتُلقى هذه المهمة على عاتق الادخار من ناحية، وعلى الاستثمار من ناحية أخرى، ومع حقيقة أن الدخل يساوى الاستهلاك والاستثمار في الاقتصاديات المتقدمة والمتخلفة، إلا إنه لا يجب تخفيض الاستهلاك لتوفير الاستثمار، إنما المطلوب هو الحد من زيادة الاستهلاك، لتظهر أثر الزيادة في الناتج القومي للفرد، بحيث يتحول جزء من هذه الزيادة ليخصص لسلع خلاف السلع ذات الاستخدام العاجل»[3].

«وبينما يعد الاستهلاك هو هدف الأنشطة الإنتاجية لإنتاج سلع الاستهلاك المباشر، أو الخدمات الممدة لها، أو إنتاج جميع السلع والخدمات بتغيير شكل أو حالة موقع المواد الخام؛ وذلك باستعمال الطاقة البشرية (رأس المال البشري) والعدد والأدوات (رأس المال المادي) فقد أعطى الاقتصادي النمساوي «بوم باورك Bohm Bawerk» عام ١٨٨٤م، أهمية لرأس المال البشري، الذي يعمل على زيادة رأس المال

(١) د. رفعت السيد العوضي، منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص٦٨.

(٢) د. السيد عطية عبد الواحد، مرجع سابق، ص١٢٦ - ١٣١.

(٣) د. السيد عطية عبد الواحد، المرجع السابق، ص١٢٦، ١٢٧.

المادي، باستخدام الطاقة البشرية والإبداع، أو البراعة في تصنيع الأدوات، والآلات والمصانع، بحيث يمكن استخدام تلك الموارد الرأسمالية التي صنعها الإنسان، في إنتاج المنتجات المرغوبة، ويسمى الاقتصاديون هذه الإجراءات بطرق الإنتاج غير المباشر.

وقد يجد البعض أنه من المهانه أن يشار إلى الأفراد الآدميين وكأنهم آلات، إلا أن اصطلاح رأس المال البشري لا يتضمن أى شيء غير أخلاقي، ولا يعتَبرون عناصر إنتاجية، فهم آدميون، إلا أنهم يقدمون الجهد والمهارة والمقدرة والبراعة، والإبداع الذاتي وجميعها يمكن استخدامها في تحسين رفاهية الإنسان، من خلال تلك الموارد الإنتاجية التي يشار إليها بأنها موارد بشرية، أو رأس المال البشري»[1].

والآن نتساءل عن تقسيم رأس المال وهل له أوجه أخرى غير الوجه الإنتاجي؟

يمكن تقسيم رأس المال إلى الأنواع الآتية وأهمها:

(أ) من حيث الشكل:

رأس مال نقدي، ورأس مال عيني أو حقيقي:

رأس المال النقدي يتخذ صفة السيولة التامة، أو اكتتاب الأفراد في تأسيس شركة مساهمة، ليستخدم هذا النقد في شراء الأصول الرأسمالية التي تستخدم في الإنتاج، ولا يُعد رأس المال النقدي كعنصر من عناصر الإنتاج؛ لأن صورة رأس المال العينية هي التي تساهم في الإنتاج، يعكس هذا التقسيم حقيقة تكوين رأس المال التي تنقسم إلى مرحلتي الادخار، الذي تقابله الصورة النقدية لرأس المال، والاستثمار الذي تقابله الصورة العينية أو الحقيقية لرأس المال.

(ب) من حيث الغرض:

رأس مال إنتاجي، ورأس مال إيرادي:

رأس المال الإنتاجي هو رأس المال النقدي الذي يتحول إلى رأس مال عيني يسهم في عمليات الإنتاج.

ورأس المال الإيرادى هو حق على رأس المال الإنتاجي يتمثل في صورة أسهم وسندات مصدرة من الشركات أو الدولة للاكتتاب العام، ليتحول بعد هذه الفترة إلى أصول رأسمالية حقيقية، حيث تدر الأسهم والسندات ربحاً، بعد ذلك يعد رأسمالاً

(١) جيمس جوارتيني، الاقتصاد الجزئي، ترجمة د. محمد عبد الصبور محمد وآخرون، دار المريخ، الرياض، السعودية، ص٣٨٩، ٣٩٠، ٤٤١.

إيراديًا للمساهمين أو الدائنين للشركة، ويعد دخلاً أو إيراداً في شكل أرباح، أو فوائد[1].

(جـ) من حيث طبيعة الاستعمال:

ميز الاقتصاديون بين نوعين، انقسم إليهما رأس المال العيني أو الحقيقي أو الإنتاجي إلى:

رأسمال متداول تنتهي منفعته الاقتصادية، باستعماله مرة واحدة، أو بضعة مرات، بدوام استعماله أقل من سنة.

ورأس مال ثابت بقصد إنتاج الربح على مدار الوقت نتيجة استخدام العدد والآلات المستخدمة، في العمليات الإنتاجية، حيث يدوم استعماله إلى أكثر من سنة، مع الأخذ في الاعتبار تناقص القيمة المنفعية أو الذاتية للأصل، نتيجة لاستخدامه، لفترة عمره الافتراضي، يحسب كمعدل استهلاكه، حتى تنتهي قوته الإنتاجية ويعاد إحلاله.

(د) من حيث طبيعة التكوين:

رأس مال مادي ورأس مال لا مادي:

حيث إن رأس المال المادي يتخذ شكلاً ماديًا ملموساً، يمكن نقله، أو التصرف فيه، أما رأس المال اللامادي، فيتمثل في المواهب البشرية، التي هي السبب في التراكم الفكري والعلمي، في أى مجتمع على مر الأجيال، والتي تحرك القوى الإنتاجية والمشغلة لرأس المال المادي.

(هـ) من حيث الملكية:

رأس المال الخاص، ورأس المال العام:

رأس المال الخاص، إما أن يكون مملوكاً لفرد، أو لبضعة أفراد، أو لهيئات خاصة.

رأس المال العام، قد يكون رأس مال المنشأة ملكاً للدولة، عندما تقوم بتنفيذ برامج التنمية الاقتصادية لتنشئ مشروعات يهملها القطاع الخاص.

أما رأس المال الذي يعد من عناصر الإنتاج، من كل هذه التقسيمات، فهو رأس المال العيني، أو الحقيقي، أو الإنتاجي[2]، «بينما يمثل تراكم رأس مال الإنتاج شكلاً من

(١) د. حسين عمر، نظرية القيمة، مرجع سبق ذكره، ص١٤٠، ١٤١.
(٢) د. حسين عمر، المرجع السابق، ص١٤٢، ١٤٣.

أشكال الادخار في منهج الاقتصاد الإسلامي»[1]؛ ولهذا كان التفصيل في أنواع رأس المال، وإن تعددت أنواعها في الاقتصاد الوضعي، فهي جميعاً تجتمع تحت شكل واحد، هو رأس مال الإنتاج.

*** التعريف بالدخل:**

الدخل الفردي Personal Income:

يمثل الدخل الفردي إجمالي الدخل الذي يحصل عليه أفراد المجتمع، أى ما يحصل عليه كل الأفراد بالفعل للتصرف فيه، إما عن طريق الإنفاق أو الادخار، أو لدفع الضرائب المستحقة عليهم، ويكون الدخل الفردي أقل من الدخل القومي؛ لأن الدخل القومي يشمل أرباح الشركات والمؤسسات، التي يحصل الأفراد على جزء منها فقط، في صورة عائد على أسهمهم؛ وذلك لأن جزءاً من أرباح الشركات تحصل عليه الدولة في صورة ضريبة على دخل الشركات، وجزءاً تحتفظ به الشركة كاحتياطي لها؛ لذا يجب اقتطاع هذين الجزئين من الدخل القومي، عند حساب الدخل الفردي، كذلك تحتسب المعاشات والفائدة على القرض القومي، وتعد من الدخل بالرغم من أنها لا تدخل في حساب الدخل القومي؛ لأنها لا تعكس إنتاجاً؛ لذا يجب إضافة هذه المبالغ المحولة عند حساب الدخل الفردي الكلي.

الدخل الفردي = الدخل القومي – ضريبة الدخل التي تدفعها الشركات – قيمة ما احتجزته الشركات من الأرباح كاحتياطي + المبالغ المحولة من الحكومة (معاش، فائدة على القرض القومي).

وهو عبارة عن إجمالي الدخل الذي يتبقى للأفراد بعد دفع ما يستحق عليهم من ضرائب شخصية، أى أنه ذلك الجزء الذي يتبقى لهم، ويكون لهم حق التصرف فيه، إما بالصرف أو الادخار.

أى أن:

الدخل الفردي التصرفي = الدخل الفردي – الضرائب الشخصية.

أو الدخل الفردي التصرفي = الإنفاق + الادخار[2].

---

(١) د. رفعت السيد العوضي، منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص٧١.

(٢) د. محمد إبراهيم الدكروري، د. محمد جلال الدين أبو الدهب، النظرية الاقتصادية (المبادئ والأسس)، مكتبة عين شمس، ١٩٧٠-١٩٧١م، ص٣٦٠.

«ومن الممكن أن تتعدد مصادر الدخل للفرد الواحد، تبعاً لمدى حوزته من عناصر الإنتاج، وهي الأرض، والعمل، ورأس المال، والتنظيم؛ لذلك يتم تقسيم الناتج على هذه العناصر، كمكافأة على مشاركتها في الإنتاج، حيث يحصل عائد الأرض وهو الريع، وعائد العمل وهو الأجر، وعائد رأس المال وهو الفائدة، ويحصل عنصر التنظيم على فائض الدخل، بعد توزيع العوائد السابقة؛ ولذلك فقد يحصل المنظم على ربح أو خسارة يتحملها، وتقوم عملية توزيع عوائد الإنتاج تبعاً لمدى مساهمتهم في الإنتاج، وأثمان الخدمات التي تقدمها عناصر الإنتاج التي يقدمونها»[1].

*** التعريف بالادّخار Saving:**

لكي نتعرف على الادخار، لابد أن نتساءل كيف ينشأ الادخار؟

«الادخار: يُقصد به اقتطاع جزء من الدخول التي يحصل عليها الأفراد، وعدم إنفاقه في الأغراض الاستهلاكية»[2]. ويطلق على الإنفاق العائلي الجاري على السلع والخدمات تعبير الاستهلاك، وهذا يعنى أن السلع الاستهلاكية هي المنتجات التي تستخدم خلال فترة قصيرة، أما ذلك الجزء من الدخل الممكن التصرف فيه، الذي لا يستخدم في شراء السلع الاستهلاكية، فيطلق عليه الادخار، فالادخار إذن هو:

الفرق بين الدخل الجاري الممكن التصرف فيه، والقدر المنفق على السلع والخدمات الجارية، أى ذلك الجزء من الدخل الذي لم ينفق على سلع الاستهلاك، ويلاحظ أن كل من الاستهلاك والادخار، يعبرا عن معنى وجود تيار متدفق من الاستهلاك خلال فترة زمنية معينة، وكذلك الادخار هو الكمية المدخرة خلال فترة زمنية محددة.

لما كان الدخل الممكن التصرف فيه **Disposable income** إما ينفق أو يدخر فإن

الدخل الممكن التصرف فيه = الاستهلاك + الادخار أى

الاستهلاك = الدخل الممكن التصرف فيه – الادخار

الادخار = الدخل الممكن التصرف فيه – الاستهلاك

ولكن ما الذي يحدد القدر من الدخل الذي ينفق على الاستهلاك؟

(١) د. أحمد فؤاد مندور، د. إبراهيم نصار اليماني، النظم اللاقتصادية، مرجع سابق، ص٣٣٩.
(٢) د. السيد عطية عبد الواحد، النظم الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص١٣٠.

نحتاج هنا لمعرفة القدر من الدخل الذي ينفق على الاستهلاك، وهذا ما حاول توضيحه كينز **Keynes** في نظريته العامة في العمالة والفائدة والنقود، حيث أكد على القانون النفسي الأساسي، الذي يبين أن الزيادة في الدخل، تدفع إلى الزيادة في الاستهلاك، ولكن ليس بمقدار الزيادة في الدخل، هذا القدر من الاستهلاك يتوقف على المحدد الأول للاستهلاك، وهو الدخل الممكن التصرف فيه، لما بينهما من علاقة قوية موجبة، وهي ما أطلق عليها دالة الاستهلاك **Consumption function**، والتي اعتمد عليها كينز في نموذجه عن محددات الدخل.

وقد أجريت دراسة تطبيقية في الولايات المتحدة في عام ١٩٨٠م تربط الاستهلاك والدخل الممكن التصرف فيه على مستوى الأسر، أشارت إلى أربعة ملامح لدالة الاستهلاك العائلي:

١ـ يتعادل مستوى الدخل الممكن التصرف فيه مع الاستهلاك في الأسرة المتوسطة الدخل.

٢ـ العائلات التي يقل دخلها عند مستوى تعادل الدخل، يكون إنفاقها الاستهلاكي أكبر من الدخل الممكن التصرف فيه، حيث تدخر هذه العائلات ادخاراً سلبيًا في المتوسط، ويتم ذلك عن طريق الاقتراض أو السحب من مدخراتهم السابقة.

٣ـ تستهلك العائلات التي يكون مستوى دخلها أعلى من نقطة التعادل، جزءاً من الدخل ويدخرون ما تبقى منه.

٤ـ الأسر مرتفعة الدخل، تنفق نسبة أقل من الدخل الممكن التصرف فيه على الاستهلاك، بمعنى أن الأسر ذات الدخل الأعلى تدخر جزءاً أكبر مما تدخره الأسر ذات الدخل المنخفض[١].

وتشير دالة الاستهلاك العائلي إلى أنه، مع ارتفاع الدخل، فإن الأفراد يزيدون كل من استهلاكهم الجاري ومدخراتهم، وذلك باستخدام دخل العائلات الإضافي، وليس كل الدخل الإضافي في الإنفاق على الاستهلاك الجاري، وإذا انخفض الدخل، فإن دالة الاستهلاك توضح أن العائلات لن تحول الانخفاض في الدخل، إلى انخفاض في

(١) جيمس جوارتيني، ريجارد ستروب، الاقتصاد الكلي، ترجمة د. عبد الفتاح عبد الرحمن وآخرون، دار المريخ للنشر، الرياض، ص٢٣٧، ٢٣٨.

الاستهلاك الجاري، بل سينخفض الادخار أيضاً، حتى يخفف من آثار انخفاض الدخل[1].

لقد اعتبر Keynes أن الدخل هو المحدد الأساسي للاستهلاك، ولكن هناك عوامل أخرى لها تأثيرها على الاستهلاك منها:

١ـ توقع التضخم:

مع توقع الزيادة في الأسعار في المستقبل يزداد الإنفاق الاستهلاكي الجاري على السلع والخدمات.

٢ـ توقعاً للظروف الاقتصادية في المستقبل:

فإذا توقع الناس الزيادة في دخولهم، فإن إنفاقهم يكون أكبر من دخلهم الحالي، وعلى العكس مع التشاؤم بالنسبة للمستقبل، فإن الإنفاق ينخفض خاصة مع حالات البطالة.

٣ـ الضرائب:

مستوى الضرائب الشخصية، يؤثر على الدخل الممكن التصرف فيه، فإن الزيادة في معدلات الضرائب، تقلل من الدخل الممكن التصرف فيه، فيخفضون استهلاكهم، وخفض الضرائب، يؤدى إلى زيادة الاستهلاك الجاري.

٤ـ سعر الفائدة:

رفض Keynes أن يكون لسعر الفائدة تأثيرها الكبير على الاستهلاك، ولكن الدراسات الحديثة أظهرت أن الإنفاق على السلع المعمرة، يتأثر بسعر الفائدة، حيث يتم تمويلها عن طريق الاقتراض، فإن ارتفاع سعر الفائدة على القروض، يؤدي إلى تزايد قيمة المدفوعات الشهرية اللازمة لشرائها، وبالتالي يحجمون عن الإنفاق في شرائها[2].

غير أن توزيع الدخل القومي ذو أثر محسوس على حجم الادخار، حيث يعتبر Keynes أنه كلما ساء توزيع الدخل، وتركّز في أيدي الطبقة الثرية في المجتمع ذات الميل الحدى الكبير للادخار، زادت القدرة الادخارية للمجتمع في مجموعه، وزاد حجم الادخار بالتبعية، وعلى العكس، كلما حسن توزيع الدخل، ونالت الطبقات الفقيرة

(١) المرجع السابق، ص٢٣٧، ٢٣٨.

(٢) جيمس جوارتيني، ريجارد ستروب، المرجع السابق، ص٢٥٠، ٢٥١.

أنصبة عادلة من الدخل، قلت القدرة الادخارية وتضاءل حجم الادخار بالتبعية؛ لأن تركُّز الدخل في أيدي الطبقة ذات الدخل المرتفع وهي قليلة نسبيًّا، والتي لها القدرة الادخارية الكبيرة، تكون هي المصدر الرئيسي لتمويل المشروعات الإنتاجية، بينما الطبقات الفقيرة ميلها الحدى للادخار قليل، بسبب إنفاقها الجاري على سلع الاستهلاك[1].

ولكن كيف يكون تيار الدخل المتولد عن السلع والخدمات المنتجة يكون قادراً على تحقيق مستوى من الإنفاق يكفي لشراء المستوى الجاري للإنتاج؟

وفقاً لنموذج Keynes يكون الاقتصاد في حالة توازن عندما يكون:

الإنتاج الكلي (أو الدخل الكلي) = الاستهلاك المقدر _ الاستثمار المقدر

العرض الكلي = الطلب الكلي المقدر

ويشترط الاقتصاديون لحدوث التوازن الكلي The Equilibrium Condition في اقتصاد يعتمد على القطاع الخاص كلية، أن تكون النفقات الكلية على السلع والخدمات أنها الطلب الكلي، الذي يتكون من مجموع الإنفاق الاستهلاكي، والإنفاق الاستثماري، وأن العرض الكلي يتكون من الإنتاج الكلي للسلع والخدمات خلال فترة محددة[2]. حيث يستخدم قطاع الأعمال، العمل، والأرض والآلات والموارد الاقتصادية الأخرى في تحقيق هذا الإنتاج، وتتساوى المدفوعات إلى أصحاب عوامل الإنتاج ـ دخول أصحاب الموارد ـ مع قيمة السلع والخدمات المنتجة خلال هذه الفترة المحدودة، وهذا يُحدث التوازن الكلي.

وللإجابة على التساؤل عن كيفية تدفق الدخل، في ظل إمكانية حدوث توازن، يتم عرض لأسلوب التدفق الدائري الذي يوضحه الشكل لبيان مفهوم Keynes للتوازن العام الذي بُني على الافتراضات التالية:

ـ استبعاد القطاع الحكومي، والقطاع الخارجي.

ـ أن الادخار كله يتولَّد في القطاع العائلي.

ـ أن منشآت الأعمال هي المصدر الرئيس للنفقات الاستثمارية.

(١) د. حسين عمر، نظرية القيمة، مرجع سبق ذكره، ص١٥٣.

(٢) جيمس جوارتيني، الاقتصاد الكلي، مرجع سابق، ص٢٦٣.

وقد يتفق الواقع مع افتراض أن الادخار كله يتولد في القطاع العائلي، وأن أرباح منشآت الأعمال تُعد مدخرات لقطاع الأعمال، حيث يتولد الشطر الأعظم من الادخار في قطاع العائلات، أما منشآت الأعمال فتعد المصدر الرئيس للنفقات الاستثمارية، حيث إن المستثمرين مجموعة من الناس غير المدخرين، وتلتقي رغباتهم من خلال سوق الأرصدة القابلة للإقراض، (المؤسسات المالية) ومنها المصارف التجارية، ومنشآت الادخار والإقراض، حيث يقوم قطاع العائلات بتقديم الأموال إلى سوق الأرصدة القابلة للإقراض، وتقوم المنشآت الراغبة في الحصول على أموال الاستثمار، بطلب هذه الأموال من تلك السوق.

فعندما يؤخذ الادخار والاستثمار في الاعتبار فإن الأموال من قطاع العائلات تنساب إلى طريقين:

١ـ أسواق الإنتاج، إذ تنساب بشكل مباشر من خلال النفقات الاستهلاكية للأفراد.

٢ـ تنساب الأموال بشكل غير مباشر من خلال المدخرات التي تنساب إلى سوق الأرصدة القابلة للإقراض، حيث تزداد القروض إلى منشآت الأعمال للاستثمار.

ولحدوث التوازن: فإن تيار الاستهلاك والاستثمار، لابد أن يساوى تيار الدخل إلى أصحاب الموارد[١].

ولكن التساؤل: هل الزيادة في الادخار مطلوبة في كل الأحوال؟

«يعد الادخار شيئاً حسناً عادة، يقول: ب. فرانكلين B. Franklin عن فضائل الادخار:

إذا كنت راغباً حقيقة في شيء ما، فإن الطريق للحصول عليه هو أن تدخر»[٢].

غير أن «كينز» يرى أن ما هو حسن بالضرورة للفرد، قد لا يكون حسناً بالنسبة للمجتمع، فبالرغم من أن الادخار طريق الفرد إلى تكوين ثروة، فإن شدة الارتفاع في الادخار، قد تؤدى إلى موارد عاطلة، ومن ثم انخفاض الدخل القومي، وهذا ما يسميه الاقتصاديون لغز الادخار، أو التناقض في الادخار، وهذا ما نحاول تفسيره:

(١) جيمس جوارتيني، الاقتصاد الكلي، المرجع السابق، ص٢٦٣ - ٢٦٥.
(٢) المرجع السابق، ٢٨٤.

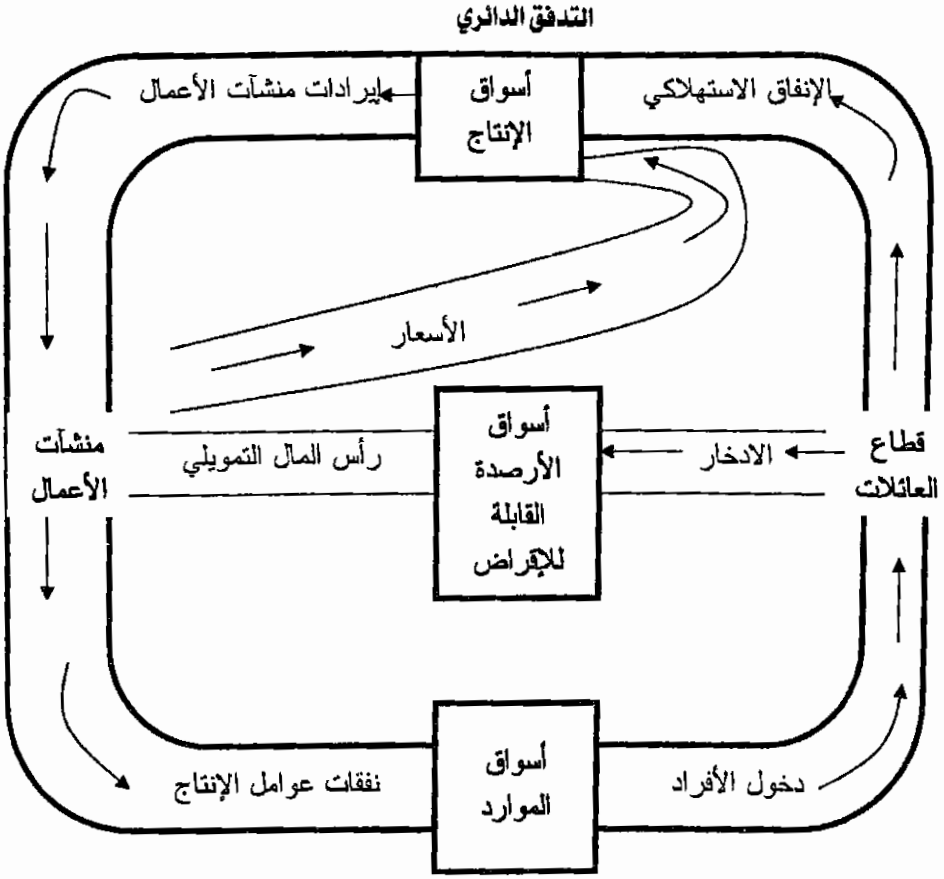

فيفترض أن الاقتصاد القومي متوازن عند مستوى دخل معين، مما يعنى أن الاقتصاد القومي قادر على الاحتفاظ بمستوى التوظف الكامل.

فماذا إذا ارتفع الادخار المخطط للمستهلكين فجأة؟

يؤدى ذلك إلى نتائج مُحيِّرة في نظر الاقتصاديين يشار إليها فيما يلي:

١ـ لن يتغير الادخار الفعلي عن المستوى التوازني الأول للدخل، إذا ما قرر الأفراد زيادة الادخار، بسبب الانخفاض في الدخل؛ ذلك لأن الادخار هو دخل لم يستهلك، وانخفاض الاستهلاك المخطط، يعمل على انتقال دالة الطلب الكلي إلى أسفل، بمقدار الزيادة في الادخار، وبهذا فإن الانخفاض في الدخل الذي تولَّد عن جهود الأفراد لزيادة مدخراتهم، أفشل هذه الجهود، فمقدار الادخار عند المستوى التوازني الأول، هو نفسه عند المستوى التوازني الجديد، بعد الزيادة في الادخار.

٢ـ يفترض التحليل أن ما يمثل نفعاً للفرد، قد لا يكون كذلك بالنسبة للمجتمع ككل، فإن الفرد ينظر للادخار على أنه وسيلته إلى زيادة ثروته، مما يسمح له بزيادة إنفاقه في المستقبل، ومن وجهة نظر المجتمع، فإن أى مقدار يدخر فإنه لا ينفق، مما يسبب نقصاً في الإنفاق، والذي يؤدى إلى انخفاض الدخل، والإنتاج، والتوظف.

٣ـ قد تكون الزيادة في الادخار ذات آثار مدمرة على الاقتصاد القومي؛ ذلك ومع زيادة البطالة، حيث تؤثر مخاوف زيادة البطالة بين المعطلين في المستقبل، سيعمل على خفض إنفاق العاطلين عن المستوى العادى، وعندما يبدأ النشاط الاقتصادي في الانكماش، فإن أغلب الناس سيخفضون إنفاقهم وسيتوجهون إلى ادخار المال تحسباً لأزمات المستقبل، هذا التوجه العام قد يحدث كساداً؛ ولهذا فإن المجتمع ينظر إلى الزيادة في مدخرات الأفراد على أنها جزء من المشكلة الاقتصادية.

ولكن هل يكون الادخار ضارًا دائماً من وجهة نظر المجتمع؟

والإجابة «لا»، والسبب الذي يؤدى إلى تشجيع الادخار مع الخروج من الأزمة في تلك الإجراءات هو:

عندما يكون الطلب الكلي في مستوى يمكنه من الاحتفاظ بمستوى التوظف الكامل، فإن المعدل المرتفع للادخار يعمل على تخصيص قدر أكبر من الناتج القومي لدعم التكوين الرأسمالي، عن طريق الاستثمار الذي يضيف إلى رأسمال المجتمع من الأصول الرأسمالية، التي يتولد عنها الدخل في المستقبل، حيث إن ارتفاع معدلات الادخار والاستثمار تدفع بالنمو السريع للناتج القومي الإجمالي، هذا مع ضمان قدرة الطلب الكلي على الاحتفاظ بمستوى التوظف الكامل.

وهذا ما فعلته ألمانيا الغربية واليابان بعد الحرب العالمية الثانية، إذ ادخرت (استثمرت) نسبة تتراوح بين ٢٥٪ - ٣٣½٪ من الناتج القومي، بمعدل يقترب من ضعف معدل الاستثمار في الولايات المتحدة الأمريكية، وقد عملت هذه المعدلات المرتفعة للاستثمار إلى زيادة سريعة في الناتج الحقيقي[١].

ونستخلص من ذلك:

أنه في غياب الادخار، لن توجد الأرصدة اللازمة لتمويل هذا المعدل المرتفع للتكوين الرأسمالي، فينمو الدخل الحقيقي لهذه الدول بسرعة أقل، حيث إن التعارض

(١) جيمس جوارتيني، الاقتصاد الكلي، المرجع السابق، ص٢٨٤، ٢٨٥.

بين المستوى المرتفع للادخار، والحد الأقصى للإنتاج، ينشأ عندما يفشل الطلب الكلى في الاحتفاظ بمستوى التوظف الكامل[1].

تعقيب:

لماذا تمت الاستعانة بالنموذج – Price, Output and Underemployment Equilibrium The Keynesian Model (الأسعار والإنتاج والتوازن في ظل البطالة المقنعة ـ النموذج الكينزي) ونحن بصدد التعريف بالادخار، عند تناول الميراث من الزاوية الاقتصادية؟ وذلك للأسباب الآتية:

١ـ أن الميراث كتركة، يتم توزيعها على مستوى التوزيع الشخصي وليس التوزيع الوظيفي، إذ يتم توزيعه في مجموعه على مستوى المجتمع الأسري أي من منظور التحليل الكلي، وقد أقام التحليل الكينزي فروضه على الاقتصاد العائلي، والذي يتكون في مجموعه من القطاع العائلي المجتمعي.

٢ـ «أن النموذج الكينزي نشأ في فترة الكساد الكبير، تلك الفترة التي اتسمت بالبطالة الواسعة النطاق، وعلى هذا فإن هذا النموذج يمكن تطبيقه عندما تتوافر موارد عاطلة في ظروف مماثلة لتلك التي سادت الكساد العظيم في الثلاثينات» وتُعد الدول الإسلامية من الدول التي تحاول اللحاق بركب التنمية، فلديها مشكلات، لما تواجهه من عقبات في التنمية الاقتصادية[2].

٣ـ يترتب على النقطة السابقة، أن جوهر نظرية كينز The Central Theme of Keynes أن مفهوم التوازن عند كينز مستقل عن التوظف الكامل، فقد يكون مستوى الطلب الكلى الذي تحققه قوى السوق، عاجزًا عن تحقيق مستوى التوظف الكامل، فالطلب الكلي هو محدد هذا النموذج الذي يعالج مشكلة البطالة الإنكماشية، فزيادة الطلب الكلى سوف يؤدى إلى زيادة الإنتاج والدخل الحقيقي، وقد اختلف كينز عن الفكر التقليدي السابق، الذي يُلخِّص حل المشكلة الاقتصادية في أن «العرض يخلق الطلب المساوى له»، بينما يرى كينز: حتى يحقق الاقتصاد القومي مستوى التوظف الكامل، فإن «الطلب هو الذي يخلق العرض».

وقد فتح كينز الباب، بالإضافة إلى أهمية الطلب الكلي، إلى تحقيق هذا المستوى

(١) المرجع السابق، ص٢٨٥، ٢٨٦.
(٢) المرجع السابق، ص٢٦١.

من الطلب الذي يحقق التوظف الكامل، والذي يعجز الاقتصاد الرأسمالي غالباً عن تحقيقه، ففتح الباب أمام وسائل أخرى، فإن مثل الإنفاق الحكومي يشارك مباشرة في الطلب الكلي، كذلك الضرائب تؤثر على الدخل الممكن التصرف فيه بشكل مباشر، وعلى الإنفاق الاستهلاكي بشكل غير مباشر، فأثرى الدور الحكومي في تحقيق مستوى التوظف الكامل، وهذه إضافة حقيقية للفكر الكينزي»[1].

وربما عند التعرض لفعاليات الاقتصاد الإسلامي وكيفية تناوله للميراث، نبحث فيما إذا كان للدور الحكومي من تواجد أصيل في التشريع الإسلامي، أم لا ؟.

*** التعريف بالتراكم الرأسمالي:**

يتوقف تكوين رؤوس أموال جديدة، على حجم الثروات المنتجة، والتي يجب أن تكون أكبر من الثروات المستهلكة، وبتعبير آخر، ففي سبيل تحقيق تراكم رأسمالي، يجب أن يدخر جزء من الثروات المنتجة، ولا يتصور حدوث ذلك التكوين الرأسمالي إذا استهلك الأفراد كل ما ينتجون، وعلى ذلك فإن تراكم رأس المال، يتم نتيجة عمليتين هما: الادخار والاستثمار[2].

وعلى هذا، يمكن إطلاق القول بأنه:

«يعتبر التراكم الرأسمالي، هو مصطلح مرادف للادخار، غير أن الادخار هو المصطلح الأكثر شيوعاً في التداول، والتراكم الرأسمالي هو المصطلح الأكثر شيوعاً في البحث العلمي، بمعنى أن المصطلحين، يشرحان ويفسران ظاهرة واحدة؛ لذا هما مصطلحان مترادفان»[3].

*** التعريف بالاستثمار:**

يُعد الاستثمار هو العملية الثانية، التي يلزم القيام بها من أجل تكوين رؤوس الأموال، ويعرف الاستثمار بأنه: صافي الإضافة الحاصلة إلى مجمل ثروة المجتمع التي تتحقق إذا لم يستهلك الدخل الجارى (الإنتاج الجاري) بأكمله، إذ الاستثمار الرأسمالي هو النقود التي تنفق على خلق أصول ثابتة جديدة، إنتاجية وغير إنتاجية، وتجديد وتوسيع الأصول الثابتة القائمة، أو البناء، أو شراء الأموال، والآلات

(١) جيمس جوارتيني، الاقتصاد الكلي، المرجع السابق، ص٢٩٢.
(٢) د. السيد عطية عبد الواحد، النظم الاقتصادية، مرجع سابق، ص١٢٩ - ١٣٠.
(٣) د. رفعت السيد العوضي، منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص٨، ٩.

والتجهيزات الصناعية، مما يعني أن الاستثمارات تميل إلى زيادة رأس المال الثابت للمشروع.

والاستثمار يعقب الادخار، بحيث تستثمر رؤوس الأموال المدخرة، في الأنشطة الإنتاجية، وبحيث لا يتحول الادخار إلى الاكتناز، الذي يعمل على الاحتفاظ بالثروة من غير تثميرها، وتوظيفها، في أوجه الإنتاج المتعددة.

ويتوقف الاستثمار على عاملين أساسيين:

١ـ سعر الفائدة: وهو ما يقوم به المستثمر أو المقترض، بدفعه للمدخر جزاء استخدام هذه الأموال.

٢ـ الكفاية الحدية لرأس المال: والمقصود بها العائد الصافي المتوقع الحصول عليه من استثمار وحدة إضافية من رأس المال[١].

ومن هنا ترجع أهمية الادخار، في كونه المصدر اللازم لتمويل الاستثمار، أى أن الاهتمام بالادخار مقصود به في النهاية، الاهتمام بالاستثمار، وترجع أهمية توجيه الاستثمارات، حيث يعتبر الاستثمار، الأداة التي تستخدم لعمل التنمية الاقتصادية وهو الموضوع الأهم للدول النامية.

أيضاً، فإن توجيه الاستثمارات له أهميته على المستويين الخارجي والداخلي، فيما يتعلق بالعلاقات الاقتصادية الدولية، وفيما يخص حركة رؤوس الأموال الدولية الموجهة لتمويل الاستثمار من الدول المتقدمة، إلى الدول النامية، ومن حيث قياس نتائجه الاقتصادية، لتحديد أوجه الاستفادة الحقيقية منه، أيضاً ولما للاستثمار من تأثير على النتائج السياسية، التي قد تنشئ تبعية اقتصادية، وما قد تخلقه من نتائج اجتماعية تغير من الأنماط السلوكية الاجتماعية للمجتمع.

ومن الناحية الداخلية، تظهر نتائج الاستثمار ونجاحه، على مدى قدرتها على رفع المستويات المعيشية لفئات المجتمع المتدنية وهي الغير مشاركة في قرار الاستثمار، ولا تتوجه تلك الاستثمارات إلى الطبقة الثرية القادرة على صنع قرار الاستثمار، والتي ليست في حاجة إلى المزيد من رفع المستوى المعيشي لها.

فتوجيه الاستثمارات له نتائج مؤثرة، بطريق مباشر أو غير مباشر، وعلى المستويين الحكومي والخاص[٢].

---

(١) د. السيد عطية عبد الواحد، النظم الاقتصادية، مرجع سابق، ص١٣٢.

(٢) د. رفعت السيد العوضي، منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص٤، ٥.

المطلب الثالث
تحليل المفردات الاقتصادية في المفهوم الاقتصادي الإسلامي

*** التعريف بالثروة:**

«يعنى مصطلح الثروة **Wealth**، كل ما يملكه الشخص من سلع اقتصادية في لحظة معينة»[1].

وهذا ما يتوافق مع تحديد ثروة الميراث، فعندما يتوفى المورِّث، فإن الورثة يقومون بحصر ما تركه المتوفى من ممتلكات، فالميراث هنا يعد عملية رصد لما يمتلكه المتوفى، وقت وفاته، من الرصيد المخزون من الأموال الاقتصادية أو ما يملكه من أعيان، ترتب حقوقاً وواجبات.

«وتشمل الأموال، كل ما يملكه الإنسان من، عقار أو منقول، سواء كان في يده، أم في يد من قام مقامه في الحيازة، كالمستأجر، والمستعير، والوديع، والمرتهن، أم كان تحت يد غاصب، أو يد معتدية، كالأموال المغتصبة، والأموال المسروقة، عن مالكها بغير حق، أما المنافع عدها من التركة ففيه خلاف، فمن ذهب إلى أنها أموال، وعدها من التركة، وكانت عنصراً من عناصرها، وانتقلت بالوراثة، وكانت محلاً لوفاء الديون، ويلحق بالأعيان المالية ما كان في معناها، مثل الديون والمنافع الدائمة المعروفة بحقوق الارتفاق (تتناول حق الشرب، وحق المجرى، وحق المرور، وحق المسيل، وحق التعلى) فأما الديون فتشمل الدية (ما يدفع من مال بدلاً عن النفس)، والأرش في الأطراف (ما وجب فيها عند الاعتداء عليها، من تعويض مالي يختلف باختلافها)، كذلك تشمل ما استحقه في غلة وقف لم يقبضها، فكل هذا مما تتكون منه التركة، وينتقل بالوراثة إلى الورثة.

ويعتبر القانون المصري، كل متقوم نافع للإنسان وفي مكنته أن يستفيد ويستأثر به وحده، إذا أراد مالاً تجوز فيه المعاملة وينتقل بالوراثة إلى الورثة، وقد يكون هذا المتقوم شيئاً ماديًا كالأعيان التي تقع تحت الحواس، وقد يكون أمراً معنويًا كالحقوق المتقومة، التي يمنحها القانون حماية، كحق الاختراع، وحق التأليف إلى غير ذلك»[2].

---

(١) د. رفعت السيد العوضي، منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص٦٨.

(٢) الشيخ/ علي الخفيف، التركة والحقوق المتعلقة بها، دار الفكر العربي، مرجع سابق، ص٧-١٤.

«وعلى هذا، فإن الفقهاء يعنون الثروة عند استخدام مصطلح المال»[1].

ولكن مفهوم المال أو الثروة في الإسلام تحكمه ضوابط شرعية، بمعنى أن يكون المال صالحاً، ويكون من المال الطيب البعيد عن شبهة الحرام، أو الحرام نفسه، مثل الربا والاحتكار والرشوة والغش والسرقة والنهب، وأكل أموال الناس بالباطل، وأكل التراث أكلاً لمًّا، وفي ذلك نص نبوي شريف، يشدد فيه النبي ﷺ على صحة مصدر كسب المال، وذلك فيما رواه الإمام مالك بسنده عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، وَأَوْجَبَ لَهُ النَّارَ**»، قَالُوا: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «**وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ، وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ، وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ**» قَالَهَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ[2].

* التعريف برأس المال:

يعتبر المال أعم من رأس المال، حيث إن المال يشمل كل السلع والخدمات، أي الأعيان والمنافع المباحة، وكما أن المال ينقسم إلى مال متقوم، ومال غير متقوم، فكذلك رأس المال، أما رأس المال فيشير إلى الأعيان التي ستوفي منها، مع بقاء أصلها، فهي تستخلف شيئاً فشيئاً كلما ذهب منها شيء (أي أخذ غلتها) خلفه شيء مثله، وأصله باق، أي الأموال الإنتاجية، أما غير ذلك من الأموال، فهي الأعيان والمنافع، التي هي الأموال الاستهلاكية.

إذن فالأموال الإنتاجية، هي أموال إنتاجية متقومة باعتبار الإباحة الشرعية في حيازتها والانتفاع بها، أو أموال إنتاجية غير متقومة، باعتبار عدم إباحة حيازتها والانتفاع بها كالخنزير مثلاً.

---

(١) د. رفعت السيد العوضي، منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص٦٨.

(٢) د. صلاح سلطان، الميراث والوصية بين الشريعة والقانون، سلطان للنشر، الولايات المتحدة الأمريكية، الطبعة الأولى، عام ٢٠٠٦م، ص٨.
والحديث أخرجه مسلم في «كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم، بيمين فاجرة بالنار»، حديث ٢١٨، الموطأ باب ما جاء في الحنث على منبر رسول الله ﷺ، ص٦٣٧.

ويقتصر رأس المال على الأعيان فقط؛ لأنه يمكن حيازته وادخاره لحين الحاجة، والمنافع لا تحاز، فرأس المال إذاً يقتصر على رأس المال العيني الذي يستخدم في تحقيق المنافع، أما النقود فليس برأس مال، لاقتصارها على الثمنية، أى معياراً للقيم[1].

بالإضافة إلى كون رأس المال عنصراً من عناصر الإنتاج، لما يستخدم من المعدات والآلات والأدوات في العملية الإنتاجية، إلا أنه يجب التفريق بين رأس المال كعنصر إنتاجي، وبين رأس المال النقدي؛ لأن هذا يجرنا إلى ما ينتحيه الاقتصاد الوضعي باعتبار أن الفائدة هي عائد رأس المال، فرأس المال الذي يؤخذ عليه فوائد، هو رأس المال النقدي المقترض، أما رأس المال العيني أو الحقيقي، الذي هو عنصر إنتاجي الذي يكون العائد عليه، هو الأجر مقابل الجهود التي يقدمها[2].

«على هذا، يتميز تصور الإسلام لعناصر أو عوامل الإنتاج، بما يخالف الاقتصاد الوضعي السائد في النظام الرأسمالي والاشتراكي حيث تشتمل عناصر الإنتاج في المفهوم الإسلامي، على العمل ورأس المال، استناداً إلى إجماع الفقهاء على توزيع الربح، وهو عائد أو حصيلة الإنتاج، بين العمل ورأس المال.

إذن رأس المال يشتمل على: الطبيعة وهي الثروات التي ليس للإنسان دخل فيها، كالأرض والماء والحيوان والمناجم، وبهذا يمكن تعريف رأس المال بمعناه المعروف بأنه:

الثروات الناتجة عن تضافر العمل والطبيعة، والتي لا تصلح لإشباع حاجات الناس مباشرة، وإنما تستخدم لإنتاج مواد أخرى صالحة للإشباع المباشر، ومن ذلك الأموال السائلة كالنقود، ورؤوس الأموال العينية، كالمباني والآلات.

ولكن للإسلام نهج شرعي بالنظر إلى العائد على رأس المال، وهي نقطة خلاف جوهرية بين الاقتصاد الإسلامي، والاقتصاد الوضعي، حيث إن عنصر رأس المال وحده ليس له عائد في الإسلام استناداً إلى المبدأ الشرعي «المال لا يلد مالاً»، وإنما يتحقق العائد من رأس المال بالمشاركة مع عنصر العمل، مع تحمل الغرم، والاستفادة بالغنم، فيكون العائد بهذا الدمج بين عنصري الإنتاج، في شكل أرباح بالنسبة لرأس

(١) د. محمد عبد المنعم عفر، النظرية الاقتصادية في الإسلام، الكتاب الأول، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، عام ٢٠٠٥م، ص١٣٩، إشارة إلى حاشية ابن عابدين، ج٣، ٤.

(٢) د. يوسف إبراهيم يوسف، الاقتصاد الإسلامي، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، د.ت، ص٥٤.

المال النقدي كالأموال السائلة، أو في شكل إيجار بالنسبة لرأس المال العيني كالأرض الزراعية، والمباني.

وعلى هذا، فإن الإسلام لا يعترف ولا يقر الفائدة كعائد على رأس المال وحده، كما لا يعترف بالريع كعائد للأرض وحده[1].

ولعله يتضح من أن الإسلام قد قصر عوامل الإنتاج على العمل ورأس المال ومنه الأرض والذي يعكس الثروات بأنواعها المختلفة، ما يمكن به القول من أنه إسقاط في الحقيقة لمفهوم الاستخلاف، على المنهج الاقتصادي الإسلامي في هذا الموضع؛ ذلك لما كان في الإنسان من غاية في استخلافه، وفيما استخلف فيه من علم وعبادة ومال، وفيما استخلف من أجله، حتى يتعرف على منهج الله في الكون، ويحكم ويسير وفق هذا المنهج، وليعمر الأرض التي هي المورد الإنتاجي المادي، والتي خلقها له قبل السماء[۞]، ذلك في كون الإنسان هو المورد الإنتاجي البشري، تلك المنظومة الاستخلافية، التي خلق الله تعالى كل مورد منها لأجل الآخر، وقد يستدل على هذا المعنى من قول الله تعالى:

﴿وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا فَٱذْكُرُوٓاْ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْاْ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾

[الأعراف:٧٤]

وهنا نقف لنتساءل عن تقسيم رأس المال في الاقتصاد الإسلامي، هل هو يقتصر على نوع واحد من رأس المال، فينحصر مع تعدد تقسيماته على رأس المال الإنتاجي، أم تتعدد أنواعه في الاقتصاد الإسلامي؟

«تقسيم رأس المال في الاقتصاد الإسلامي يعمل من خلاله المنهج الادخاري الإسلامي، حيث يكون له ثلاث صور ادخارية:

١ـ رأس مال الإنتاج: ويتعلق بالنشاط الإنتاجي، وهو ما يمكن إطلاق مصطلح الإنتاج عليه فهو لا يختلف عن المعنى التقليدي في المناهج الاقتصادية الوضعية، حيث يتم تعريف الإنتاج بأنه خلق المنفعة المادية والغير مادية.

(١) د. محمد شوقي الفنجري، المذهب الاقتصادي في الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠١٠م، ص٢٠٠، ٢٠١.

۞) انظر سورة فصلت من الآية ٩ – ١٢.

٢ـ رأس المال الاجتماعي: وهو ما يتميز به المنهج الإسلامي، حيث يتم الاستثمار في العنصر البشري.

٣ـ رأس مال الشخص العام: وهو ما يوضع في يد الدولة من الأموال، والتي تقوم بدورها بإنفاقها في النشاط الإنتاجي، والإنفاق في أوجه رأس المال الاجتماعي، فيختلف دور الدولة فيما تقوم به من إنفاق عن النظام الاقتصادي الوضعي، الذي يقتصر على الإنفاق على الاستهلاك مما يجعلها تقوم بدور الدولة الحارسة كما في المذهب الفردي لتنحصر مسئوليتها على الإنفاق على الأمن والقضاء، بما يعزلها عن المشاركة في الدور الاقتصادي للأنشطة الاقتصادية التي تمنع الإسراف في الموارد الاقتصادية»[١].

*** التعريف بالدخل:**

يعرف الكسب بأنه «ما يحصل عليه الفرد من مال عن طريق العمل دون الاستعانة برأس المال ويطلق عليه أيضاً مصطلح الدخل».

ويعرف الكسب أو الاكتساب بالمعنى الفقهي بأنه:

«تحصيل المال بما يحل من الأسباب»[٢].

هذا التعريف الفقهي المعمم يجعلنا نتطرق إلى تساؤلين:

الأول: ما هو البعد الديني للدخل في الإسلام؟

الثاني: هل يفهم من التعميم في التعريف التعدد في أسباب تحصيل الدخل؟

*** أولاً: البعد الديني للدخل في الإسلام:**

١ـ «يعد الدخل الوجه المالي الذي يشكل عنصراً اقتصاديًّا، يتأسس على عقيدة إيمانية، لا يعرفها نظام الاقتصاد الوضعي، حيث يعتبر الدخل، أو المورد من الرزق الناتج عن العمل، أنه من الله، وأنه هو الرازق، بعد أن خلق للإنسان الأسباب، وسخرها له، ومكنه منها، وما عليه إلا الأخذ بالأسباب عن عقيدة، أن الملك لله، والأرزاق من الله وحده سبحانه»[٣].

---

(١) د. رفعت السيد العوضي، منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص٦٩ - ٧١.

(٢) د. حسن محمد الرفاعي، الاستهلاك والادخار في الاقتصاد الإسلامي، دار النفائس، بيروت، ٢٠٠٦م، ص٧٦.

(٣) د. صبحي عبده سعيد، التنظيم الاقتصادي الإسلامي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٧م، ص٢٤.

يبين هذا قول الله تعالى:

﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَآتَيْنَاهُ مِن كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا ﴿٨٤﴾ فَأَتْبَعَ سَبَبًا﴾[الكهف:٨٤-٨٥]

٢ـ تعظيم قيمة العمل في الإسلام:

يقول النبي ﷺ: «خَيْرُ الْكَسْبِ، كَسْبُ يَدِ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ»[(١)].

«وهذا أمر بالتوجه إلى العمل الذي يعد أحد عوامل الإنتاج، للحث على العمل في النشاط الاقتصادي الإنتاجي»[(٢)].

فما هو حكم الكسب؟

تحدث صاحب الاختيار فقال:

«ثم هو فرض؛ وهو الكسب بقدر الكفاية لنفسه وعياله وقضاء ديونه، ومستحب: وهو الزيادة على ذلك، ليواسي به فقيراً، أو يجازى به قريباً، ومباح: وهو الزيادة للتجمل والتنعم، ومكروه: وهو الجمع للتفاخر، والتكاثر، والبطر والأشر، وإن كان من حل»[(٣)].

*** ثانياً: أسباب تحصيل الدخل:**

«١ـ الأجرة وهي مكافأة رأس المال العيني، إذا اشترك في عملية إنتاجية.

٢ـ الأجر وهو مكافأة العمل إذا اشترك في العملية الإنتاجية، دون توقف على نتائج العملية الإنتاجية.

٣ـ الريع أو الإيجار، وهو مكافأة عنصر الأرض إذا اشتركت في العملية الإنتاجية، بناء على تعاقد يضمن لصاحبها المكافأة دون توقف على العملية الإنتاجية.

٤ـ الربح:

أ ـ يحصل عليه المنظم الذي امتلك أو استأجر عوامل الإنتاج الأخرى.

ب ـ يحصل عليه العامل وصاحب رأس المال النقدي، إذا اشتركا في مضاربة رابحة.

---

(١) الإمام أحمد، مسند الإمام أحمد، مسند أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج١٤، ص١٣٦، حديث رقم ٨٤١٢.

(٢) د. رفعت السيد العوضي، منهج الادخار والاستثمار في الإسلام، مرجع سابق، ص٧٤.

(٣) د. حسن محمد الرفاعي، الاستهلاك والادخار في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص٧٧.

جـ- يحصل عليه صاحب الأرض والعامل، إذا اشتركا معاً في مزارعة أو مساقاة.

د – أما الفائدة فلا وجود لها في الإسلام؛ ذلك لأن رأس المال النقدي، ليس له إلا أن يشترك مع غيره من العناصر ليحصل على ربح، وليس مبلغاً ثابتاً، ولا يكون له علاقة بنتائج العملية الإنتاجية»[1].

«إذن يتضح من هذا التعدد في أسباب الحصول على الدخل، أنه يقوم على دعامتين، هما العمل، ورأس المال، وقد وضع الإسلام الضوابط المشروعة، للحصول على دخل رأس المال، حيث توجد رابطة، أو علاقة وثيقة بين، العمل، والملكية والعائد، لينظم العلاقة بينهم، فإن الإسلام حين شرع حق تملك المال ملكية خاصة، أعطى لصاحب هذه الملكية حق الحصول منها على عائد، والذي يبرر حق التملك، بحق الحصول على دخل من الشيء المملوك، هو أن العمل سبباً للملكية في الإسلام، وما دامت الملكية بسبب عمل بذله الشخص، فإن له أن يحصل على عائد عمله، حتى ولو كان قد أصبح عملاً مختزناً، في صورة شيء مملوك، لأن هناك أسباباً أخرى للتملك في الإسلام، منها الميراث والهبة والوصية، حيث إن عنصر التملك فيها، هو في حقيقته، تملك جزء من عمل الشخص، الذي انتقل منه هذا الملك، فإن تملك الأعيان عن طريق الميراث، يعطى كل الحقوق للمالك، أن يحصل منها على دخل، على أن يكون تشغيل المال، مرتبط بعمل منتج يدر نشاطاً اقتصاديًا.

وتتبلور مشروعية الحصول على الدخل في الأسس التالية:

١ـ المشاركة في الربح والخسارة.

٢ـ العمل هو سبب الملكية في الإسلام.

٣ـ شرط استغلال الملكية في نشاط اقتصادي.

٤ـ عدم الاقتراض لاستغلال المال في الاستهلاك الشخصي؛ لأن هناك ما يسد الحاجة للمحتاج.

هذا ولم يحدد الإسلام نصيب أى عامل من عوامل الإنتاج سواء كان عمل أو رأس مال، بل ترك هذا التحديد لقوى السوق الحرة، لكي تتحدد أسعار خدماتها المشتقة منها، بالمعنى الاقتصادي، بل امتدت هذه الحرية لتشمل التوجه إلى الحرية في

(١) د. يوسف إبراهيم يوسف، الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص٢١١، ٢١٢.

توجيه الاستثمار إلى الأنشطة الاقتصادية التي يتوقع منها الحصول على عائد أكبر، مادام مشروعاً ومباحاً من وجهة النظر الإسلامية[1].

*** التعريف بالادخار:**

الادخار في الاقتصاد يتمثل في المبالغ التي يحتفظ بها الأفراد للاحتياط أو للاستثمار، عندما يضغطون الاستهلاك إلى مستوى أقل من مستوى الدخل، وعن طريق الادخار يمكن تحويل جزء من الموارد عن سلع الاستهلاك الحاضر، إلى استخدامها في أغراض رأسمالية[2].

ويستفاد من التعريف أن الادخار إما يكون للاحتياط، لما يستجد من قضايا مستقبلية، وإما يكون للاستثمار في مشاريع معينة. ولكن التساؤل يثار حول مشروعية الادخار في الإسلام، فهل أقر الإسلام الادخار، حتى يكون عنصراً أساسيًّا من مكونات الثروة؟

والإجابة تستدعى النظر العقلي، والدليل الشرعي:

أما النظر العقلي، فإن مكون الثروة يعتمد على تحقيق فائض، والفائض الاقتصادي يعرف إسلاميًّا باسم «الفضل» أو «العفو»، وهو ما فضل عن حاجة الشخص من دخله، وقد وضع الإسلام الضوابط الشرعية عند تحقيق هذا الفائض ومنها:

١ـ الإنفاق، والإنفاق له وجهان، إنفاق على الاستهلاك الشخصي لسد الحاجة، وإنفاق لتحقيق غاية الله في إعمار الكون وتنميته، وهذا لا يتأتي إلا باستخدام هذا الفائض، في إعادة تشغيله واستثماره في الإنتاج الذي يتولد عنه فائض إلى ما لا نهاية، لتحقيق منجزات حضارية، ولإشباع حاجات الأجيال المتعاقبة، والمتزايدة.

والدليل الشرعي:

من القرآن: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾[البقرة:٢١٩][3].

---

(١) د. رفعت السيد العوضي، منهج الادخار والاستثمار في الإسلام، مرجع سابق، ص١٢٥، ١٢٦، ١٣١.

(٢) د. حسن محمد الرفاعي، الاستهلاك والادخار في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص٧٠، إشارة إلى معجم المصطلحات الاقتصادية للدكتور أحمد زكي بدوى.

(٣) د. يوسف إبراهيم يوسف، النظام الاقتصادي الإسلامي، مكتبة الرسالة الدولية للطباعة والكومبيوتر، القاهرة، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٠م، ص٢٧١.

«والحديث النبوي: والذي أخبر به سيدنا محمد ﷺ ، فيما رواه أبو ذر الغفاري رضي الله عنه، حيث قال: **كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ المَدِينَةِ، فَاسْتَقْبَلَنَا أُحُدٌ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا يَسُرُّنِي أَنَّ عِنْدِي مِثْلَ أُحُدٍ هَذَا ذَهَبًا، تَمْضِي عَلَيَّ ثَالِثَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلاَّ شَيْئًا أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ»**[1].

وقال الحافظ ابن حجر مفسراً قوله ﷺ «إلا شيئاً أرصده لدين» أى أعده أو أحفظه، مما يفهم من قول ابن حجر، أنه عندما حصل الادخار للمال، فإنه لا يكون هناك دين[2] وهذا مما يحابي التنمية.

٢ـ تحريم الاكتناز وعدم التضييق في المعيشة:

تُبنى فكرة الادخار في الاقتصاد الوضعي على الحرمان، باقتطاع جزء من الدخل للمستقبل، وعدم إنفاقه على السلع الاستهلاكية، ولكن وسطية النظرة الاقتصادية الإسلامية للاستهلاك، حين تضعه في مضمار الطريق إلى الادخار، تضعه وفق أصول شرعية مرعية:

(أ) التوسط في الإنفاق، أى تجنب الإسراف والتبذير، فإن الشرع يؤيد أن لا يشترى الإنسان إلا ما يملك ثمنه من السلع، وينزل منزلة الضرورة، ولا يقوم بتأمين حاجاته عن طريق تأجيل دفع أثمانها، مما يعرضه لاستجلاب مزيد من السلع، وينتهى به الأمر بالاستدانة، فالإسلام يقر مبدأ الاقتصاد في الإنفاق[3].

يؤيد ذلك قول الله تعالى:

﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾[الفرقان:٦٧]

(ب) عدم التضييق على الحياة الاقتصادية:

لا يتصور أن يُضيِّق الإسلام على الإنسان في حياته الاقتصادية، وقد حثَّ على تحسين الحياة بالعمل، لإيجاد كل ما يلزم لها، ولا يوجد ما يضر بها، فقد بدأ الإسلام بالنظر إلى ما فوق الضروريات، ليضع الإنسان في منطقة الحاجيات، والتي تتسم بالتوسعة، ورفع الضيق، حتى يرفعه من مرحلة الكفاف، وقد كفل له هذا باستغلاله للموارد التي أنعم الله تعالى بها على الإنسان، واستغلاله هو لقدراته الذاتية، التي

(١) الإمام البخاري، صحيح البخاري، كتاب الرقاق، ج٨، ص٤٦٤.
(٢) د. حسن محمد الرفاعي، مرجع سابق، ص٧٠، ٧١.
(٣) المرجع السابق، ص٨٨.

أودعها الله فيه، حتى ينطلق إلى مرحلة التحسينات، التي تتفاعل فيها القيم الأخلاقية، مع الفعالية الاقتصادية، وهنا بيَّن الإسلام الفرق بين الاستهلاك الغير مبرر، وبين التنعُّم بنعم الله، في إطار الترجيح العقلي للاستهلاك، وليس لعشوائية الرفاهة الاقتصادية، في المجتمعات الاقتصادية، للحصول على كل ما تريده النفس، ويصادفه الهوى، خروجاً على الناموس الأخلاقي[1].

من هنا يفهم لماذا حرم الاكتناز، فماذا قال الله تعالى في هذا؟

ففي مجال الإباحة بالتمتع بالنعم يقول الحق تبارك وتعالى:

﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾[الأعراف:٣٢]

وفي مجال التحريم للاكتناز يقول الحق سبحانه:

﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۝ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾[التوبة:٣٤-٣٥]

فإن الاكتناز له انعكاسات:

١ـ حرمان الإنسان من التمتع بما أنعم الله عليه من نعمة الإنفاق على النفس والأهل، والمحتاج بتأديه الزكاة والصدقات.

٢ـ عدم تفعيل هذا المورد المالي في الاستثمار في النشاط الاقتصادي الإنتاجي، والاجتماعي، وتعطيله.

٣ـ عدم اليقين في أن الرزق بيد الله، وأنه يقول سبحانه:

﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ۚ كُلٌّ فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾[هود:٦]

فالاكتناز يكون إما خوفاً على المستقبل، أو من ضياع المال، وإما لشهوة حب الاكتناز.

«وقد روى عن أبي ذر عن النبي ﷺ، فيما رواه عن الله تبارك وتعالى في صحيح الأحاديث القدسية، حيث يقول الحق في الحديث القدسي:

---

(١) د. رفعت السيد العوضي، الضوابط الشرعية للاقتصاد، سلسلة الدراسات والبحوث الاقتصادية رقم (٥)، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، ١٩٩٨م، ص٥١-٥٦.

«وَلَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَحَيَّكُمْ وَمَيِّتَكُمْ وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمُ اجْتَمَعُوا عَلَى أَشْقَى قَلْبِ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَلَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَحَيَّكُمْ وَمَيِّتَكُمْ وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمُ اجْتَمَعُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْكُمْ مَا بَلَغَتْ أُمْنِيَّتُهُ فَأَعْطَيْتُ كُلَّ سَائِلٍ مِنْكُمْ مَا سَأَلَ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي إِلاَّ كَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ مَرَّ بِالْبَحْرِ فَغَمَسَ فِيهِ إِبْرَةً ثُمَّ رَفَعَهَا إِلَيْهِ، ذَلِكَ بِأَنِّي جَوَادٌ مَاجِدٌ أَفْعَلُ مَا أُرِيدُ»(١).

هذا المعنى ينقلنا إلى النظر إلى الفرق بين مفهوم الندرة، التي بنى الاقتصاد الوضعي نظرياته عليها، وبين الوفرة النسبية، التي هي جوهر الاقتصاد الإسلامي، لما له ارتباط بالعقيدة، بأن الله سبحانه وتعالى، هو مقدر الأرزاق، ولقد قيدها الله سبحانه، وجعل تنزيلها بيده، لصالح الإنسان، وبحسب حاجة الخلق إليها؛ لهذا كانت الحكمة من جعل الوفرة النسبية مقيدة، وليست مطلقة.

يقول الحق تبارك وتعالى:

﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾[الحجر:٢١].

إذن منظومة الادخار الإسلامية تتوقف على عدة عوامل منها:

١ـ العمل والإنتاج.

٢ـ الادخار والتوفير لوقت الحاجة.

٣ـ تنظيم الاستهلاك وترشيده، وعدم الإسراف.

٤ـ عدم حبس المال واكتنازه.

فإن الوفرة المطلقة، لا تجعل الإنسان يسعى للعمل، مما يفقد العمل كقيمة عظمها الإسلام، ولا يصلح أمر الإنسان في القيام بواجب الخلافة، وإعمار الأرض، وفي هذا قول الله تعالى:

﴿وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرٌۢ بَصِيرٌ﴾[الشورى:٢٧]

(١) د. صبحي عبده سعيد، التنظيم الاقتصادي الإسلامي، مرجع سابق، ص٣٨ - ٤٠.
والحديث رواه الإمام أحمد في مسنده، كتاب مسند الأنصار، باب حديث أبي ذر الغفاري، الجزء ٣٥، ص٢٩٥، حديث رقم ٢١٣٦٧. والترمذي في سننه، تحقيق أحمد شاكر، الجزء ٤، ص٦٥٦، حديث رقم ٢٤٩٥.

أما القول بالندرة في الاقتصاد الوضعي، يتنافي مع هذه العقيدة الإسلامية[1].

وبعد كل هذا العرض لمشروعية الادخار في الإسلام، وبما وجد فيه من التأييد، فهل هناك اختلاف مذهبي، بين نظرة الاقتصاد الوضعي للادخار، وبين نظرة الاقتصاد الإسلامي له؟

لقد اتفقتا النظرتان على أن الادخار يعبّر عنه بالصيغة:

الدخل – الاستهلاك = الادخار

فلا اختلاف مذهبي من حيث التعريف، فالاقتصاد يدعو إلى الادخار بآلياته وعناصره الاقتصادية، والاقتصاد الإسلامي يدعو إلى الادخار بآليات وعناصر مختلفة، والنتيجة: أن هناك ادخاراً في الاقتصاد الوضعي والإسلامي.

ولكن ما هو وجه الاختلاف؟

الاختلاف يقع في تحديد العناصر التي يتألف منها منهج الادخار في الإسلام، وفي الآلية التي يتم بها تكوين أو خلق الادخارات.

وإذا رجعنا إلى المعادلة: الدخل – الاستهلاك = الادخار

فإن تناول عنصر الاستهلاك الذي في المعادلة، يحمل معنى مختلف عن الفكر الاقتصادي الوضعي، عنه في الفكر الإسلامي، حيث إن جانب الإنفاق الذي ينفقه المسلم على إخوانه المسلمين في المجتمع، الذين عجزت وسائلهم الخاصة، على توفير الدخل اللازم لهم، يعتبره الإسلام، عنصراً من عناصر أو صور الادخار، أو التراكم الرأسمالي، حيث يعد استثماراً في العنصر البشري، وليس استهلاكاً، كما تصنفه الاقتصاديات الوضعية، وهذا ما يتميز به الإسلام، بأن عمل على تصنيف العناصر الداخلة في مصطلح الاستهلاك، والعناصر التي تدخل في مصطلح الادخار، وهذا هو وجه الاختلاف والذي تعددت معه صور الادخار في الإسلام، ولم تقتصر على شكل واحد، كما في الاقتصاد الوضعي، حيث ينحصر في تراكم رأس مال الإنتاج[2].

فما هي صور الادخار في الاقتصاد الإسلامي؟

---

(١) د. صبحي عبده سعيد، التنظيم الاقتصادي الإسلامي، مرجع سابق، ص٣٨ – ٤٠.

(٢) د. رفعت السيد العوضي، منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص٦٦، ٦٧.

١ـ ادخار يعمل في نطاق النشاط الإنتاجي، بما يتوافق مع مصطلح «الإنتاج»، والذي يخلق المنفعة المادية وغير المادية (الخدمات).

٢ـ ادخار يتحقق بواسطة الاستثمار في العنصر البشري، وهو ما يسمى تراكم رأس المال الاجتماعي، وهو ما يتميز به المنهج الإسلامي، عن غيره من المناهج الاقتصادية.

٣ـ ادخار أو تراكم يتم بواسطة الدولة، فدور الدولة الاقتصادي في الإسلام، يختلف عنه في الاقتصاد الوضعي، حيث إن ما يوضع في يدها من أموال، يذهب كله إلى الاستهلاك، حيث تضطلع بدورها كدولة حارسة، تنحصر مسئوليتها في الدفاع، والأمن، والقضاء، مما يعمل على عزل الدولة عن النشاط الاقتصادي، لمنعها من الإسراف في الموارد الاقتصادية، وقد عمل رواد المدرسة الفردية، على تفعيل هذه النظرة إلى الدولة.

أما وفقاً للتصور الإسلامي للدولة، فإن الأموال التي توضع في يد الدولة، لا تكون كلها مخصصة للإنفاق على الاستهلاك؛ وذلك أن جزءاً من الأموال التي في يد الدولة، يذهب إلى النشاط الإنتاجي، وإلى تراكم رأس المال الاجتماعي، ويطلق على هذا النوع من الادخار، ادخار رأس مال الشخص العام.

إذن منهج الادخار في الإسلام، يُبنى على ثلاث صور:

١ـ تراكم رأس مال الإنتاج. ٢ـ تراكم رأس المال الاجتماعي.

٣ـ تراكم رأس مال الشخص العام[١].

ونتساءل:

إذا كان التراكم الرأسمالي، يحمل في معناه تكويناً للثروة أو للتركة، والتي تتناولها الأحكام الشرعية بالتقسيم، وهذا مما يغطيه الجانب الفقهي، والذي نجده لا ينفصل عند التطبيق عن الجانب الاقتصادي للميراث، هذا التفاعل بين الجانب الفقهي، والجانب الاقتصادي للميراث المبني على الشرع، يعمل على تفعيل أحكام الميراث، ويدعم بقاءها، فلا تمتد إليها يد بالتعديل، كما يعمل على بقاء الأموال وتنميتها.

والبحث يسعى لمعرفة الأسباب الاقتصادية، التي قد تكون من وراء ذلك، والتي لا يتم التعرف عليها إلا بعد التعرف على كيفية تكوين الثروة والتي تعتمد على تحقيق

(١) المرجع السابق، ص٦٩، ٧٠.

فائض، كنتيجة للادخار، والذي يأخذ هذه الصور الادخارية من جانب، وكيفية توظيف هذه المدخرات في أوجه الاستثمار المختلفة من جانب آخر.

ولكن إذا انعكس الوجه الفقهي للميراث على جانبه الاقتصادي، حتى يتفاعلا من أجل تكوين ثروة الميراث، فما هو إذا جوهر هذا التفاعل وسر الامتداد والبقاء لهذه الأموال؟

وقد تحمل هذه الكلمات النبوية الشريفة بعضاً مما يكون وراء السبب وهي:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾[التوبة:٣٤]، قَالَ: كَبُرَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا أُفَرِّجُ عَنْكُمْ، فَانْطَلَقَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهُ كَبُرَ عَلَى أَصْحَابِكَ هَذِهِ الآيَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ إِلاَّ لِيُطَيِّبَ مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ لِتَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ».

وهذا الحديث الشريف يحمل معنى الادخار، الذي ليس بكنز، بعد ادخار الشخص بعض ماله، وأمسك الفضل من كسبه الطيب، فليس بكنز، مادام قد أديت زكاته، إن دخل في نصاب الزكاة[1].

وهنا نقطة الارتكاز الضمنية، للبحث في المبحث الثاني، وهي «المال الطيب»، فأين وجد في الفكر الاقتصادي الوضعي، أو عند التطبيق العملي لنظريات التراكم الرأسمالي؟

وهذا التساؤل يحوِّم بين طيات الدراسة في المبحث التالي، فلنحوم بدورنا لمحاولة الوقوف على هذا، ولعل المبحث الثالث، يرسو بنا على شط الحقيقة، ويدلنا على الإجابة.

(١) د. صبحي عبده سعيد، التنظيم الاقتصادي الإسلامي، مرجع سابق، ص٤٨.
والحديث رواه أبي داود في سننه، كِتَاب الزَّكَاةِ، بَاب فِي حُقُوقِ الْمَالِ، حديث رقم ١٤١٩.